الأمم المتحدة

A/AC.96/1073

الجمعية العامة

Distr.: General
17 September 2009
Arabic
Original: English and French

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي
الدورة الستون
جنيف، ٢٨ أيلول/سبتمبر – ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩
البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
التقارير المقدمة عن أعمال اللجنة الدائمة

تقرير عن أعمال الاجتماع الخامس والأربعين للجنة الدائمة (٢٣-٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩)

تقرير مقدم من اللجنة الدائمة*

أولاً – مقدمة

١- افتتحت الاجتماع رئيسة اللجنة التنفيذية سعادة السفيرة لورا تومبسون شاكون (كوستاريكا) ورحبت بجمهورية مولدوفا وجيبوتي كعضوين جديدين انتخبهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩.

٢- وقُبلت جمهورية أذربيجان وغواتيمالا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بصفة مراقبين في أثناء لاجتماع.

٣- وترأست نائبة الرئيسة سعادة السفيرة كارولين ميلار (أستراليا) الاجتماع عند دراسة بندي جدول الأعمال ٤(ب) بشأن المسائل البيئية، و٥(أ) بشأن المسائل المتعلقة بسلامة الموظفين وأمنهم، بما في ذلك أمن اللاجئين.

* تقرير اعتمدته اللجنة الدائمة في اجتماعها السادس والأربعين المعقود يومي ١٥ و١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

الرجاء إعادة الاستعمال

٤- وقبل الانتقال إلى إقرار جدول أعمال الاجتماع، قدمت الرئيسة تقريراً شفوياً عن زيارتها الميدانية التي أجرتها مؤخراً إلى تايلند وماليزيا.

ثانياً - إقرار جدول الأعمال

٥- أُقر جدول أعمال الاجتماع (EC/60/SC/CRP.8/Rev.1).

ثالثاً - اعتماد مشروع تقرير الاجتماع الرابع والأربعين للجنة الدائمة

٦- اعتُمد تقرير الاجتماع الرابع والأربعين للجنة الدائمة (EC/60/SC/CRP.7) بعد أن أُدرجت فيه فقرتان جديدتان تحت الفرع ثالثاً - هاء.

رابعاً - الحماية الدولية

٧- شدّدت مساعِدة المفوض السامي لشؤون الحماية، في معرض تقديمها بند جدول الأعمال، على مسؤولية المفوضية عن تعزيز الاتساق في تقديم الحماية الشاملة، وأبرزت عدداً من التحديات الراهنة، ولا سيما الحاجة إلى ما يلي: زيادة الاستثمارات التي توظفها الدول في مجال إقامة نظم لجوء وطنية فعالة؛ وتعزيز توفير موظفي الحماية في مجالات منها تحديد وضع اللاجئ؛ ومسائل السن ونوع الجنس وبرمجة التنوع؛ وتنسيق المجموعات المشتركة بين الوكالات فيما يخص المشردين داخلياً؛ وإعادة التوطين؛ وبناء القدرات في مجال توفير الحماية؛ فضلاً عن التدابير التي تعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على وضعها لترسيخ المساءلة فيما تتبعه من ممارسات البرمجة. وعلّقت مساعدة المفوض السامي أيضاً على مجموعة من الممارسات المتصلة بتنفيذ خطة العمل المؤلفة من ١٠ نقاط في مختلف القطاعات، وهي ممارسات أدت إلى توضيح الجهود التي تبذلها الدول وغيرها من الأطراف الفاعلة لمواجهة التحديات المعقدة للتدفقات المختلطة من المهاجرين وطالبي اللجوء.

ألف - المذكرة المتعلقة بالحماية الدولية

٨- عرض مدير شعبة خدمات الحماية الدولية المذكرة المتعلقة بالحماية الدولية (EC/60/SC/CRP.9). وفي حين أن مذكرة هذا العام توضح المرونة التي يتسم بها نظام الحماية الدولية، فإنها تسلط الضوء أيضاً على الشواغل الحالية للمفوضية، وخصوصاً ما يتعلق منها بحالات تجاوز معايير الحماية الأساسية وتقلص حيّز العمل الإنساني. وأشار مدير شعبة خدمات الحماية الدولية إلى أن التهديدات المحدقة بسلامة العاملين في المجال الإنساني تضع ديمومة برامج المفوضية على المحك، بما فيها برنامج تقديم الحماية. كما علّق المدير على الجهود

الرامية إلى تأمين إيجاد حلول دائمة للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية وناشد الوفود أن تؤيد الجهود المبذولة للتوصل إلى اتفاق هذا العام على نص يتضمن استنتاجاً للجنة التنفيذية بشأن حالات اللاجئين التي طال أمدها.

٩- ورحبت الوفود بالجهود التي تبذلها المفوضية لتوجيه ممارسات الدول في مجال اللجوء، بما في ذلك قدرات نظم اللجوء الوطنية. ونُدِّد بسياسات الاحتجاز التعسفية المتبعة في بعض البلدان وبعمليات الإعادة القسرية للأفراد إلى بلدان يحفل سجلها بانتهاكات حقوق الإنسان، ودعا عدد من الوفود إلى احترام اتفاقية عام ١٩٥١. وأعربت وفود كثيرة عن بالغ قلقها إزاء تضاؤل حيّز العمل الإنساني وما يقابله من تأثير على بيئة الحماية، داعية في هذا المجال إلى بذل جهود لتحسين سبل الحصول على حق اللجوء وحماية هذا الحق ومراعاة مبدأ عدم الإعادة القسرية. واعتُبرت خطة العمل المكونة من ١٠ نقاط مساهمةً مفيدة في مواجهة التحديات المتعلقة بحماية اللاجئين في إطار حركات الهجرة المختلطة. وأيّدت عدة وفود إنشاء نظام أوروبي مشترك للجوء ومكتب لدعم اللجوء تابع للاتحاد الأوروبي للمساعدة في مواءمة الممارسات المتعلقة باللجوء. ولاحظ عدد من الوفود أن منظور الحماية الذي تتبناه المفوضية في مجال الاتجار بالبشر قيّم للغاية، وشُجِّعت المفوضية على مواصلة تعاونها في هذا الخصوص مع المنظمة الدولية للهجرة. ووُجِّهت نداءات لإجراء مزيد من التحقيقات في الأسباب التي تقف وراء اختيار طالبي اللجوء في أحيان كثيرة السفر لمسافات طويلة، وفي الإمكانات المتاحة لتوفير الحماية على امتداد الطريق بقصد منع حدوث حركات هجرة ثانوية تؤدي إلى الاتجار بالأشخاص وتحميل بعض الدول أعباء لا تتناسب وقدراتها.

١٠- وأشارت الوفود إلى الانخفاض المشجع في عدد اللاجئين بنحو مليون لاجئ مقارنة بعام ٢٠٠٨، ولاحظت في الوقت نفسه أن عدد حالات التشريد الداخلي الجديدة الناجمة عن الصراعات آخذ في الارتفاع. ومع أن الوفود أكدت مجدداً تأييدها لمشاركة المفوضية في معالجة أوضاع المشردين داخلياً، فضلاً عن قيادتها للمجموعات في مجال الحماية، فقد تساءلت عن الأسباب التي دعت إلى عدم إدراج الأنشطة المتعلقة بالمشردين داخلياً إدراجاً تاماً في صلب ميزانية المفوضية في عام ٢٠٠٩، مثلما تقرر سابقاً. وأُبرِزت اتفاقية الاتحاد الأفريقي بشأن التشرد الداخلي، التي يُتوقع أن تُعتمد في كمبالا في تشرين الأول/أكتوبر، بوصفها من المعالم الهامة، كما تواصل تشجيع إقامة شراكات بين المفوضية والاتحاد الأفريقي وجهات أخرى، تشمل دولاً ومنظمات حكومية دولية ومنظمات دولية ومنظمات غير حكومية على وجه الخصوص.

١١- وفيما يتعلق بالعمليات، أُعرِب عن قلق إزاء العديد من الأوضاع الحالية، ومنها ما يلي: وجود أعداد كبيرة من المشردين في باكستان؛ واكتظاظ مخيمات اللاجئين في داداب بكينيا؛ ومسألة حرية التنقل والوصول إلى المخيمات الموجودة في سري لانكا؛ والبيانات الإحصائية المقدمة عن الحالة في كولومبيا. واستمرت الوفود في دعوتها إلى بذل جهود

متضافرة تكفل استدامة الحلول الدائمة للسكان الذين تعنى بهم المفوضية. وحذّرت عدة وفود من أن الإدماج المحلي لا يمكن أن يُحقق على حساب المجتمع المضيف، فيما أكدت وفود أخرى مجدداً أن الاعتماد على النفس ليس حلاً بحد ذاته رغم أنه يشكل جزءاً مهما من حماية حقوق الإنسان والتوصل إلى حل دائم يحفظ كرامة الفرد. وبرغم المساعي الجارية بذلها لإعادة توطين اللاجئين في وقت يشهد تراجعاً اقتصادياً، فقد رُئِي أن بالإمكان بذل المزيد من الجهود لزيادة عدد أماكن إيواء الأفراد وتوسيع قاعدة بلدان إعادة التوطين، ووُجِّهت دعوات إلى المفوضية لإعطاء الأولوية لمعالجة الحالات الحرجة التي يمكن أن تركز عليها بلدان إعادة التوطين. وجرى الترحيب بتعاون المفوضية مع عدة دول في تطوير مرافق عبور في حالات الطوارئ.

١٢- وأشارت وفود إلى حوار المفوض السامي بشأن تحديات الحماية، ملاحظةً في هذا الصدد التقدم المحرز فيما يخص حالات اللاجئين التي طال أمدها وطالبةً معلومات حديثة عن الحالة. ومن المُتفق عليه على نطاق واسع أن كل حالة تحتاج إلى حل يخصها تحديداً، وأعربت الوفود بصورة عامة عن تأييدها للاقتراح المقدم بشأن صياغة استنتاج للجنة التنفيذية بخصوص هذه المسألة. ورحّبت الوفود أيضاً بالاجتماع الثالث المقبل لحوار المفوض السامي الذي سيُعقد في كانون الأول/ديسمبر بشأن موضوع تحديات حماية الأشخاص الذين تهتم بهم المفوضية في المناطق الحضرية، وأكّدت مجدداً النداءات التي سبق أن وُجّهت إلى المفوضية لإتاحة السياسة التي تتبعها فيما يخص هذا الموضوع.

١٣- ورداً على التعليقات، تناولت مساعِدة المفوض السامي مسألة تقاسم الأعباء الدولية التي وعدت بتناولها مجدداً في اللجنة التنفيذية، إلى جانب الآثار القانونية والسياساتية للدوافع الجديدة التي تقف وراء التشريد وترتبط بتقاسم الأعباء. ولدى رد مساعِدة المفوض السامي على موقف عدة وفود فيما يتعلق بحالات المشردين داخلياً ومسألة سيادة الدول، ومع تسليمها بضرورة التمييز بين المشردين داخلياً واللاجئين، فقد أشارت إلى أن المبادئ الدولية التي تنضوي مجتمعة في إطار المبادئ التوجيهية، وإن لم تكن قوانين بحد ذاتها، هي مبادئ ملزمة على الصعيد الدولي. كما تناولت مساعدة المفوض السامي تعليقات محددة أُدلي بها بشأن حالات قطرية معينة وأشارت في عدد من الحالات إلى أهمية دعم المجتمع الدولي وتضامنه لمساعدة المفوضية والحكومات المعنية على بلوغ أهدافها في المجال الإنساني.

١٤- وأكّد مدير شعبة خدمات الحماية الدولية أنه يجري وضع الصيغة النهائية لسياسة المفوضية بشأن اللاجئين في المناطق الحضرية، وأوضح أن هناك عدداً من العوامل التي حالت دون تعميم النداءات التكميلية الموجهة في إطار مجموعة الحماية في عام ٢٠٠٩، وطمأن الوفود إلى أن هذا الأمر سيُحل في ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. وبالنسبة للشواغل المثارة بشأن اكتظاظ مخيمات اللاجئين في داداب، أشار مدير الشعبة إلى أن الأرض اللازمة قد حُدّدت وأن المفوضية ستمضي في مسعاها قدماً في أقرب وقت حالما تتلقى الضوء

الأخضر من الحكومة. أما فيما يتصل بالحالة في سري لانكا، فإن المفوضية تعمل مع الحكومة على معالجة القضايا المتعلقة بحرية التنقل والعودة و لمّ الشمل.

باء – التقرير المرحلي عن حالات انعدام الجنسية في عام ٢٠٠٩

١٥- عرض مدير شعبة خدمات الحماية الدولية الوثيقة EC/60/SC/CRP.10، وأشار إلى أهمية اعتماد استنتاج اللجنة التنفيذية رقم ١٠٦(د-٥٧) في عام ٢٠٠٦ بشأن تحديد حالات انعدام الجنسية ومنعها وخفضها وحماية الأشخاص عديمي الجنسية، وأبرز التقدم الذي أُحرِز لاحقاً في مجالات منها ما يلي: إعداد بيانات أكثر وضوحاً عن مدى انتشار حالات انعدام الجنسية؛ وتسجيل جماعات الأقليات التي تواجه مخاطر انعدام الجنسية؛ واكتساب الجنسية؛ وإجراء إصلاحات قانونية لمنع انعدام الجنسية؛ واتخاذ تدابير بشأن الدعوة ورفع مستوى الوعي. ومن التحديات المواجهة ما يشمل القيود المفروضة على الموارد التي حالت دون المشاركة العملية الأوسع نطاقاً في معالجة حالات انعدام الجنسية؛ ومحدودية وعي بعض الدول وضعف إرادتها السياسية إزاء التصدي لمشكلة انعدام الجنسية، وفتح أو توسيع المجال أمام اتخاذ إجراءات إنسانية بشأن هذه القضية.

١٦- وأثنت الوفود التي أخذت الكلمة على الأعمال التي نهضت بها المفوضية حتى الآن بشأن قضايا انعدام الجنسية، وشجعت الوفود المفوضية على مواصلة جهودها الرامية إلى إذكاء الوعي وإيجاد حلول لحالات الأشخاص عديمي الجنسية وتقديم تقارير على نحو أكثر انتظاما إلى اللجنة عن التحديات التي ما زالت قائمة. ووُجّه عدد من النداءات للدول نفسها لكي تبدي مزيداً من الالتزام في هذا المضمار عبر انضمام الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى اتفاقيات انعدام الجنسية، وتغتنم جميع الفرص المتاحة لحل مشكلة انعدام الجنسية. وأفادت عدة وفود بأن حكوماتها اتخذت تدابير في هذا الشأن، مثل إدراج مسألة انعدام الجنسية في عملية إعداد التقارير عن حقوق الإنسان ومواءمة التشريعات الوطنية المتعلقة بالجنسية مع اتفاقية عام ١٩٦١.

١٧- ودعا أحد الوفود المفوضية إلى توسيع نطاق شراكاتها في المحافل الإقليمية كالمشاورات الحكومية الدولية حول السياسات المتعلقة باللجوء واللاجئين والهجرة، وعملية بالي، ومنظمة الدول الأمريكية، فيما دعا وفد آخر إلى زيادة التركيز على تدريب الموظفين بشأن التعامل مع حالات انعدام الجنسية وتطوير القدرات الوطنية في هذا الميدان. وإدراكاً لحقيقة أن الموارد المتاحة متواضعة، فقد شجعت عدة وفود المفوضية على توضيح احتياجاتها من أجل حشد الدعم من الجهات المانحة في إطار هيكل الميزانية الجديد وتعزيز قدرة الوحدة المعنية بحالات انعدام الجنسية.

١٨- وعقب المداخلات، أعربت مساعِدة المفوض السامي لشؤون الحماية عن قلقها إزاء نقص الوعي بشكل عام في شتى أنحاء العالم بطبيعة ونطاق مشكلة انعدام الجنسية التي تمسّ نحو ١٢ مليون شخص، واقترحت أن تنظر اللجنة في عقد اجتماع في منتدى آخر لمواصلة المناقشات بشأن مسألة انعدام الجنسية.

١٩- ورحّب مدير شعبة خدمات الحماية الدولية بالمقترحات التي قدمتها الوفود لتعزيز قدرات المفوضية وأوضح أن المبلغ المرصود في الميزانية في إطار العنصر ٢ من هيكل الميزانية الجديد سيُبنى على أساس الاحتياجات التشغيلية المحددة في إطار تحليل الاحتياجات العالمية، بما يشمل حالات انعدام الجنسية التي جُمعت عنها بيانات. وبيّن رئيس الوحدة المعنية بحالات انعدام الجنسية المجالات التي يتواصل حالياً تركيز الجهود عليها، بما في ذلك إنشاء إطار تحليلي وكتيب للبرلمانيين يجري إعداده بالتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي. وأشار إلى تزايد مبادرات الشراكة بشأن مسألة انعدام الجنسية مع كل من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وأعرب عن تقديره بشكل خاص للدعم المقدم من المنظمات غير الحكومية من خلال أنشطة زيادة الوعي والتعاون في مجال التنفيذ.

جيم - معلومات محدثة عن تنفيذ جدول أعمال الحماية

٢٠- قدم مدير شعبة خدمات الحماية الدولية موجز معلومات محدّثة عما استجد من تطورات بشأن تنفيذ جدول أعمال الحماية على النحو الوارد في الوثيقة EC/60/SC/INF.1. وأشار إلى الخطوة المتخذة بصدد إجراء مشاورات ميدانية فيما بين الدول في عام ٢٠٠٨. فالتقرير المؤقت المقدم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ والمبني على ردود وردت من ٤٢ بلداً، قد أظهر استمرار الالتزام القوي ببلوغ أهداف جدول الأعمال، وأشار إلى الحاجة لزيادة تركيز الاهتمام على قضايا التشرد الداخلي وحالات اللجوء والهجرة المختلطة. ولم يرد منذ ذلك الحين سوى أربعة ردود إضافية من الدول، ولكن مدير شعبة خدمات الحماية الدولية أعرب عن تقديره لأهمية الحوار الذي أسفرت عنه المشاورات ورحّب بأي اقتراحات أخرى تقدمها الوفود.

٢١- وأعربت الوفود عن تأييدها القوي لمواصلة هذه العملية التي تُعتبر أداة مرجعية مفيدة لبيان ما ينبغي أن تقدمه الدول بالفعل في مجال حماية اللاجئين ولتسليط الضوء على ما يحقق من إنجازات وعلى باقي المجالات التي تستدعي الاهتمام. ووُجه عدد من النداءات إلى المفوضية لإجراء تحليل شامل لما ورد من بيانات من أجل تحديد الثغرات والتحديات التي ما زالت قائمة.

خامساً – سياسة البرامج/الحماية

ألف – تقرير عن الحماية الدولية للمشردات من النساء والفتيات

٢٢- عرض مدير شعبة خدمات الحماية الدولية ورقة غرفة الاجتماع EC/60/SC/CRP.11، وأكد أنه من أجل حماية النساء والفتيات ومعالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين، فإن من الضروري تحسين الأداء في المجالات الثلاثة التالية: التعليم والمشاركة وسبل المعيشة.

٢٣- وأثنت وفود عدة على المفوضية لتنفيذها الاستراتيجية المتعلقة بمراعاة السن ونوع الجنس والتنوع. وطُرِحت استفسارات حول الصلات التي تربط الاستراتيجية بنظام الإدارة القائم على النتائج ودمج هذه الاستراتيجية في النظام المذكور، ووُجّهت نداءات لتوفير المزيد من البيانات المصنفة، وإجراء المزيد من التحليلات الديمغرافية، وإشراك الرجال والفتيان في منع العنف الجنسي والجنساني وفي جهود التصدي له. وينبغي أن تسري المساءلة على المنظمة كلها بحيث تشمل أعلى مستويات الإدارة فيها.

٢٤- وأشاد عدد من الوفود بما حققته المفوضية من إنجازات فيما يتعلق بتمكين النساء والفتيات؛ ولكن لا يزال الطريق طويلاً لبلوغ جميع الأهداف ولا سيما في مجالي تعليم المرأة ومشاركتها في لجان مخيمات اللاجئين. وأُعرِب عن قلق بالغ إزاء عدم توفير المستلزمات الصحية التي أُشير إلى أنها تمثل واحداً من التزامات المفوض السامي الخمسة إزاء اللاجئات، والتي لها آثار كبيرة على كرامة الفتاة والمرأة، بما في ذلك خطر تأثيرها على استبقاء الفتيات في المدارس. وطلبت الوفود تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات تجاه المرأة والطفل وعن السبل الكفيلة بإدراج هذه المسألة في ميزانية فترة السنتين القادمتين.

٢٥- وأثنت الوفود على المبادرة المعنونة "المرأة تتولى القيادة لتأمين سبل الرزق"، ودعت الوفود المفوضية إلى متابعة هذه المشاريع. وأعربت عدة وفود عن أملها في أن يُستخدم الكتيب المعنون *"دليل حماية النساء والفتيات" (Handbook for the Protection of Women and Girls)* استخداماً واسع النطاق، وشجعت المفوضية على إبراز الاحتياجات الخاصة للمعاقات من النساء والفتيات.

٢٦- وأشار مدير شعبة خدمات الحماية الدولية إلى أنه سيتسنى من الآن فصاعداً جمع مؤشرات عن العنف الجنسي والجنساني وتمكين المرأة وذلك بفضل استقدام إطار المساءلة وبرمجيات *Focus*. وسلّم بأنه ينبغي تطبيق وتنفيذ ما حُصِل عليه من بيانات من المجتمعات المحلية، بما في ذلك في مخصصات الميزانية وبأنه، فيما يتعلق بتوفير المستلزمات الصحية، ينبغي أن يُنظر في وضع سياسة بشأن ضمان الإمداد بهذه المستلزمات بشكل مستدام. وأعرب المدير عن أمله في أن تؤيد الوفود النظر في صياغة استنتاج مقبل للجنة التنفيذية بشأن حالات الإعاقة. وأُفيد باستمرار عن تنفيذ إجراءات التشغيل المعيارية بشأن مكافحة العنف الجنسي

والجنساني في المخيمات (بنسبة ٨٣ في المائة في عام ٢٠٠٨)؛ بيد أن جمع البيانات في هذا المجال الأخير اتسم بصعوبة أكبر في ما يقرب من ١٠٠ موقع في المناطق الحضرية.

٢٧- وأعربت مساعِدة المفوض السامي لشؤون الحماية عن تقديرها لدعم اللجنة، وأكدت أن الإدارة العليا للمفوضية تشارك بنشاط في إضفاء طابع الأولوية على قضايا الحماية المتعلقة بنوع الجنس، وفي أخذ زمام المبادرة بشأن المساءلة. وختاماً، دعت مساعِدة المفوض السامي الوفود إلى مد يد العون في تحديد أشخاص من فئات المجتمع المدني ممن يتمتعون بالنفوذ ولديهم القدرة على مواصلة دعم المبادرة المعنونة "المرأة تتولى القيادة لتأمين سبل الرزق".

باء - القضايا البيئية

٢٨- عرض مدير شعبة الخدمات التشغيلية الوثيقة EC/60/SC/CRP.12 بشأن القضايا البيئية، مشيراً في هذا المجال إلى الحاجة الملحة لمعالجة مسألة حماية البيئة ضمن إطار المساعدة الإنسانية. وعلّق المدير على مستوى وعي المفوضية الشديد بأهمية الممارسات العملية الصديقة للبيئة والنُهج المجتمعية لتدخلاتها، وحذّر من التبعات السلبية للتوقف عن تنفيذ الأنشطة المتصلة بالبيئة إذا لم يُوفّر لها ما يلزم من دعم تمويلي.

٢٩- وأخذ الكلمة ثلاثة عشر وفداً، الأمر الذي يعكس شدة اهتمام الأعضاء بما يُواجَه من تحديات فيما يخص التعامل مع القضايا البيئية في إطار حالات التشرد. ورحّبت الوفود بالجهود التي تواصل المفوضية وشركاؤها بذلها من أجل إدراج الاعتبارات البيئية في أعمال الحماية. وشجعت وفود كثيرة عملية تمديد نطاق التعاون، مشيرة إلى أنه برغم الاعتراف بضرورة أداء المفوضية دوراً قيادياً في مجالي الدعوة وإذكاء الوعي، فإن من الضروري تفادي ازدواجية الجهود، كما أنه ينبغي أن يتولى الشركاء وضع الأنشطة البيئية وتنفيذها. كما دعا أحد الوفود إلى إشراك الأطراف الفاعلة في مجال التنمية في مرحلة مبكرة.

٣٠- واسترعى أحد الوفود الانتباه إلى الاستراتيجية الأساسية التي تتبعها المفوضية بشأن إعداد المشاريع حسب متطلبات كل حالة وتشجيع البرامج المجتمعية، فيما أسدت وفود أخرى النصح إلى المفوضية لضمان المشاركة في دعم الاستراتيجيات الوطنية للحد من الكوارث. كما أُعرِب عن قلق إزاء عدم توفر الموارد والخبرات المحلية اللازمة لتحليل الاحتياجات ووضع استراتيجيات وأدوات ومبادئ توجيهية في هذا المضمار.

٣١- وطمأن مدير شعبة الخدمات التشغيلية اللجنة إلى أن المفوضية لا تعتزم أن تتولى مسؤولية تنفيذ أنشطة التصدي للشواغل البيئية، ورأى أنها تضطلع بدور المحفّز للعمل مع المجتمعات والحكومات المضيفة بغية تقليل أثر وجود اللاجئين في المخيمات. غير أن هذا الأمر ينطوي على توفير ما يلزم من خبرات ومعارف من أجل اتخاذ تدابير وقائية وتقييم السبل

الكفيلة بتمكين الهيئات الوطنية وغيرها من الوكالات والمنظمات غير الحكومية الشريكة من المشاركة في عملية التنفيذ.

٣٢- وعلّق نائب المدير على بعض الشراكات الرئيسية التي تقيمها المفوضية فيما يتعلق باستراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث تحسباً لآثار تغير المناخ السلبية. وبعد أن استشهد نائب المدير بأمثلة على ما تبذله بلدان مثل كينيا وموزامبيق من جهود للحد من تأثير الظروف المناخية القاسية على الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية، فقد شدّد على أن الغرض من هذا النهج هو أن يعود بالفائدة لا على اللاجئين والسكان المشردين داخلياً والعائدين فحسب، بل أيضاً على المجتمعات المحلية المضيفة المعرضة للخطر هي أيضاً.

٣٣- وبعد مناقشة مشروع النص وتعديله، اعتُمِد قرار بشأن معالجة القضايا البيئية في إطار العمليات المتعلقة بالأفراد الذين تهتم بهم المفوضية (انظر المرفق الأول).

سادساً - الأنشطة الإقليمية والبرامج العالمية

ألف - القضايا المتصلة بسلامة الموظفين وأمنهم، بما في ذلك أمن اللاجئين

٣٤- عرض مدير شعبة الخدمات التشغيلية ورقة غرفة الاجتماع EC/60/SC/CRP.13، لافتاً النظر بوجه خاص إلى الزيادة الهائلة في عدد الحوادث الأمنية ضد العاملين في المجال الإنساني، التي ارتفعت نسبتها إلى أكثر من ٣٥٠ في المائة خلال السنوات الثلاث المنصرمة. وتشتمل الخطوات التي يجري اتخاذها للتصدي لهذا التحدي على وضع استراتيجيات للتخفيف من حدّة المخاطر والتدريب في هذا المجال، على أنه لا يزال هناك العديد من القضايا المتصلة بالمجال الإنساني التي لم تحظ بمعالجة بعد، ويتوقع المدير أن تكون هناك حاجة للاستعداد لتغطية التكاليف الآخذة في الارتفاع للتدابير الأمنية والعمل في الوقت نفسه على إيجاد طرائق تشغيل جديدة ومبتكرة.

٣٥- وقدّمت الوفود تعازيها للمفوضية على فقدان موظف آخر في باكستان قُتِل قبل بضعة أسابيع من عقد الاجتماع. كما أُشِيد بالموظفين العاملين في جميع أنحاء العالم على ما ينهضون به من أعمال في ظل ظروف صعبة تتعرض فيها حياتهم لتهديدات خطيرة. وحظيت استجابة المفوضية فيما يخص سلامة الموظفين وأمنهم بترحيب واسع النطاق، وكذلك كان حال التحول من ذهنية "متى نغادر" إلى نهج "كيف نبقى". واعتُبر أنه من الأمور الإيجابية الانتقال من مستويات أمنية ثابتة إلى إدارة شؤون الأمن على أساس تقييم المخاطر المحلية، وذلك تمشياً مع التعليقات المُبداة بشأن أهمية تحقيق التوازن بين التدابير الأمنية واحتياجات الجهات المستفيدة.

٣٦- وأيّد عدد من الوفود استثمار المفوضية في مجال تدريب الموظفين. وطُلِب إلى المفوضية أن توضح الاقتراح المقدم بشأن إنشاء صندوق مركزي للشؤون الأمنية والمعايير المستخدمة لتقييم المخاطر. ووُجّهت عدة نداءات لزيادة التركيز على تقديم تقارير عن الشؤون الأمنية للجهات المستفيدة، وقُدّم اقتراح لدراسة المسألة بمعزل عن موضوع سلامة الموظفين. وأخيراً، أبدى عدد من الدول استعداداً لتوفير أماكن لإعادة توطين الموظفين المحليين المعرضين للخطر، وذلك على أساس كل حالة على حدة.

٣٧- وحث مدير شعبة الخدمات التشغيلية الدول على المساعدة في إيصال رسالة مفادها أن العاملين في المجال الإنساني هم أطراف محايدون، وعلى دعم آليات ضمان سلامة الموظفين وأمنهم. واعترف بأن من الممكن زيادة الإحالات إلى مسألة أمن اللاجئين؛ بيد أنه أعرب عن رغبته في تفادي إعطاء انطباع يوحي بأن هاتين المسألتين منفصلتان عن بعضهما.

٣٨- وعلّق رئيس قسم السلامة الميدانية على آلية التمويل المركزية، وبيّن أن الترتيب الحالي لتقاسم التكاليف المتبع في إدارة الأمم المتحدة للسلامة والأمن يثقل كاهل منظمات مثل المفوضية بعبء ثقيل على المستويين المركزي والمحلي. وترى المفوضية أنه ينبغي إتاحة دعم إضافي من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة لتزويد الموظفين العاملين في الميدان بما يكفيهم من الموارد الأمنية. وقد أُحرِز تقدم في تحسين نظام إدارة الشؤون الأمنية من خلال المحافل المشتركة بين الوكالات، على أن هناك حاجة إلى مزيد من التدريب لتزويد المديرين الميدانيين بما يمكنهم من إجراء تقييمات للمخاطر الأمنية. ومن شأن التحسينات الجاري إدخالها على نظام قاعدة البيانات أن تفسح المجال أمام المفوضية لتحسين تحليل الاتجاهات وتعديل الإجراءات والبروتوكولات.

باء - تقييم الاحتياجات العالمية

٣٩- عرض كل من نائب المفوض السامي ومدير مكتب التطوير التنظيمي والإدارة الوثيقة EC/60/SC/CRP.14 بشأن تقييم الاحتياجات العالمية، وأشارا إلى التقدم المحرز في التحول من النهج القائم على الموارد إلى نهج يستند إلى تقييم الاحتياجات على أرض الواقع.

٤٠- وأكد عدد من الوفود أهمية التشاور والتعاون مع وكالات أخرى تضطلع بعمليات مماثلة لتقييم الاحتياجات، وذلك ضماناً لتحقيق الاتساق والتكامل والحد من الازدواجية. كما شدّد بعض الوفود على الحاجة إلى إشراك الشركاء المنفذين والحكومات في مرحلتي التقييم والتخطيط. واقتُرح أن تجري المفوضية اتصالات مع شركاء غير تقليديين لتقصّي الاحتياجات التي لا تندرج ضمن نطاق مجالات الولاية التقليدية، فيما أكد أحد الوفود أهمية الإسهامات الميدانية في العملية برمتها.

٤١- وفيما يتعلق بمعايير تخصيص الموارد وتحديد الأولويات، طلبت عدة وفود تقديم إيضاحات، بما في ذلك عن الكيفية التي تعتزم بها المفوضية إدارة التوقعات على الصعيدين الداخلي والخارجي، وخاصة فيما يتصل باحتمال أن تحول القيود المالية دون تمويل عمليات تقييم الاحتياجات العالمية تمويلاً كاملاً في ظل البيئة الاقتصادية الحالية. كما طُرحت تساؤلات حول كيفية رصد المفوضية للخطط الميدانية ضمانا لتحقيق ما يلزم من مرونة لدمج الاحتياجات خلال السنة وتفادي وضع حد أقصى لميزانية منتصف السنة.

٤٢- وأكّد مدير مكتب التطوير التنظيمي والإدارة أن ضمان تحقيق التماسك والتكامل فيما بين مختلف المبادرات المتعلقة بتقييم احتياجات المنظمات هو في واقع الأمر جزء من سياسة تقييم الاحتياجات العالمية. وسوف تؤخذ في الاعتبار في المشاورات الجارية بين المفوضية والشركاء والحكومات خلال عمليتي التقييم والتخطيط ردود الفعل الواردة من المكاتب الميدانية وستشتمل هذه المشاورات على إجراء مناقشات بشأن مختلف منهجيات التقييم التي تعكف وكالات أخرى على وضعها. وأوضح المدير عملية تحديد الأولويات وما حُدّد من أولويات استراتيجية عالمية في هذا الصدد، وأكّد أن عمليتي التخطيط والميزنة تشتمل على أنشطة تستهدف جميع من تعنى بهم المفوضية (بمن فيهم المشردون داخلياً)، وذلك على أساس الاحتياجات ومواطن الضعف، وأقرّ أهمية إدارة التوقعات سواء داخل المنظمة أم خارجها.

٤٣- ومن شأن إنشاء وحدة رصد صغيرة أن يمكّن المفوضية من تحليل أثر التخطيط في مجال تقييم الاحتياجات العالية، وكذلك رصد عملية استعراض التخطيط والميزنة والأداء التشغيلي السنوي. وتهدف منهجية تقييم الاحتياجات العالية إلى الوقوف على الاحتياجات من الميزانية التي يُعبّر عنها تقليدياً بوصفها ميزانيات تكميلية، بيد أن المدير اعترف بأنه نظراً لطبيعة عمل المفوضية، فقد تستجد حالات غير متوقعة خلال مرحلة التخطيط، وتصبح الميزانيات التكميلية في هذه الحالة ضرورية.

سابعاً - الإدارة والمراقبة المالية والرقابة الإدارية والموارد البشرية

٤٤- شارك كل من نائب المفوض السامي والمراقبة المالية ومدير شعبة إدارة الموارد البشرية ومدير مكتب التطوير التنظيمي والإدارة في المناقشات المتعلقة بالإدارة والمراقبة المالية والرقابة الإدارية والموارد البشرية.

ألف - عملية التغيير الهيكلي والإداري في المفوضية

٤٥- قدّم نائب المفوض السامي لمحة عامة عن أثر مختلف المبادرات المتخذة من خلال عملية التغيير الهيكلي والإداري في المفوضية، بما في ذلك إطار النتائج، وبرمجيات فوكس (Focus)، وإطار المساءلة الإدارية العالمي، والأولويات الاستراتيجية العالمية. كما تحدث نائب المفوض

السامي عن الاستعراض في المقر الرئيسي والمكاتب الميدانية، وعملية تحقيق اللامركزية والأقلمة. وأخيراً، تناول مسائل إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك المسح العالمي لشؤون الموظفين، وإنشاء مكتب الأخلاقيات، والنظام الجديد لإدارة الأداء وتقييمه، والسياسة المنقحة لتناوب الموظفين.

٤٦- ودعت عدة وفود إلى تقديم معلومات مُحدَّثة عن حالة الأهداف الاستراتيجية العالمية للمفوضية. وأُشير إلى أنه على المفوضية أن تكون أكثر طموحاً في تحديد الأهداف والغايات وأن تتبع نهجاً أكثر واقعية وتوازناً، كأن تحدد أهدافاً تُحقق على ثلاث مراحل تراعي تقلبات التمويل. وشُجِّعت المفوضية على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز الشراكات في شتى أنحاء العالم، وعلى مساعدة الشركاء في فهم تأثير عملية إصلاح المنظمة هيكلياً وإداريا على طريقة عملهم.

٤٧- وفيما يتصل بمسائل الموارد البشرية، فقد طلبت اللجنة مزيداً من المعلومات عن استراتيجية القوى العاملة الإضافية وعن خطط توحيد نظام القوائم الحالي. وأعرب أحد الوفود عن قلقه بوجه خاص إزاء السياسة التي تتبعها المنظمة حالياً بخصوص تناوب الموظفين والتي تلزم موظفي المفوضية بأخذ إجازة استثنائية غير مدفوعة الأجر إن هم رفضوا الاضطلاع بمهام ميدانية لمرتين أو ثلاث مرات.

٤٨- وفي ضوء ردود الفعل الإيجابية على مصفوفة النواتج والآثار التي استُخدِمت لتقديم تقرير إلى اللجنة عن التقدم المحرز منذ آذار/مارس ٢٠٠٩، أكّد مدير مكتب التطوير التنظيمي والإدارة أن المفوضية ستواصل استخدام هذه الصيغة لإعداد التقارير في المستقبل، كما طمأن اللجنة إلى أن شركاء المفوضية قد أُشركوا على نحو وثيق في مكوّن الاستعراض الميداني ضمن عملية التغيير، كما يمكن مواصلة إشراكهم في إعداد وتنفيذ جميع المبادرات الجديدة.

٤٩- وبالنسبة للتساؤلات المتعلقة بإدارة الموارد البشرية، أُوضِح أن إدارة الترتيبات الإضافية الخاصة بالقوى العاملة والمطبقة حالياً في مختلف الإدارات والوحدات سوف تُجمّع تحت مظلة شعبة إدارة الموارد البشرية. ولكن الشعبة الجديدة الخاصة بالطوارئ وإدارة الإمدادات ستتولى إدارة قوائم عمليات النشر السريع والمؤقت للموظفين في أوقات الأزمات الإنسانية. وأكّد مدير شعبة إدارة الموارد البشرية أن المفوضية تشدّد سياستها بشأن تناوب الموظفين، وأن من شأن هذا أن يؤثر على الموظفين المعينين لأجل غير مسمى في هذا الصدد. وردا على استفسار آخر، أعلن المدير أيضاً أن المنظمة اتخذت تدابير تكفل التنوع الجغرافي في تعيين الموظفين.

باء – معلومات مُحدّثة بشأن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٥٠- قدّمت المراقبة المالية إحاطة موجزة بشأن التطورات الحالية التي تشهدها المفوضية لكي تصبح منظمة ممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الوثيقة EC/60/SC/CRP.15).

٥١- وحثت عدة وفود المفوضية على مضاعفة جهودها من أجل الامتثال بحلول الموعد النهائي الذي بات وشيكاً. كما طُلب إلى المفوضية إنشاء دائرة مستقلة لمراجعة الحسابات، لاستكمال مهام المراجعة الداخلية والخارجية للحسابات وإسداء المشورة للدول الأعضاء والمفوض السامي بشأن التدابير المتخذة والتدابير التي تحتاجها المفوضية لكي تفي بالمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وأُشِير إلى أن من الضروري تعزيز الدور الرقابي للمقر الرئيسي بعد التحول نحو اللامركزية والأقلمة.

٥٢- ورحّبت المراقبة المالية باهتمام الدول الأعضاء بتعزيز قدرة المفوضية في مجال الرقابة، وشجّعت الوفود على المشاركة في مناقشات ثنائية مع المفوضية بشأن هذه المسائل. وأوضحت المراقبة أن شهادات الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية تصدر تدريجياً ولا تنطوي على تعيين موعد نهائي محدد، وأن هذا سيتطلب من المفوضية تعديل نظامها المالي وإجراءاتها المالية. وفي هذه الأثناء، أثبتت المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أنها منبر ممتاز للتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة. وهناك وكالات شقيقة تعقد اجتماعات منتظمة لمناقشة أفضل الممارسات والتحديات المطروحة، ومن المتوقع أن يرسل برنامج الأغذية العالمي، الممتثل فعلاً للمعايير المذكورة، فريقاً إلى جنيف لتدريب وكالات أخرى وتقاسم الخبرات والدروس المستفادة.

٥٣- وفيما يتصل بالاقتراحات المقدمة بشأن إنشاء وظيفة مكملة لمراجعة الحسابات، وصف نائب المفوض السامي رؤية المفوضية بصدد استحداث دائرة لشؤون التقييم تُنشأ من مكتب التطوير التنظيمي والإدارة الحالي. أما الموقع الذي سيستضيف المكتب المذكور في نهاية المطاف فسيتحدّد على أساس نتائج عملية إعادة هيكلة شعبة خدمات الحماية الدولية وشعبة الخدمات التشغيلية. وستسّهل برمجيات *Focus* عمل دائرة التقييم التي ستشدد تشديداً قوياً على البرامج وتقييمها وتساعد على ضمان مواءمة العمليات مع ما تتبعه المفوضية من سياسات على الصعيدين العالمي والإقليمي.

جيم - تقرير مرحلي عن تمويل استحقاقات نهاية الخدمة وفترة ما بعد التقاعد

٥٤- قدّمت المراقبة المالية الوثيقة EC/60/SC/CRP.16 التي توضح النقاط الرئيسية مقرونة بعرض شرائح يتعلق بتمويل استحقاقات نهاية الخدمة وفترة ما بعد التقاعد. وأشارت المراقبة إلى الحالة في المؤسسات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، وزوّدت اللجنة بمعلومات محدثة عن التزامات المفوضية التي تبلغ حالياً ٣٦٩ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وبيّنت الاستراتيجيات التي تقترحها المفوضية بشأن تمويل مختلف المجالات المعنية، أي خطط التغطية بالتأمين الصحي؛ واستحقاقات العودة إلى الوطن؛ ومبالغ التعويض عن الإجازات السنوية المستحقة. ويعتمد موقف المفوضية بشأن هذه المسألة على الاستراتيجية التي تقرها الأمم المتحدة، وتتوقع المراقبة المالية تقديم اقتراح بصدد التمويل إلى اللجنة الدائمة لكي تتخذ قراراً بشأنه في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

ثامناً – الميزانيات البرنامجية والتمويل

٥٥- حضر المناقشة المتعلقة بالميزانيات البرنامجية والتمويل كل من نائب المفوض السامي والمراقبة المالية ورئيس دائرة شؤون الميزانية ومدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة.

ألف – التقرير الشامل عن أنشطة المفوضية في عام ٢٠٠٨

٥٦- قدّم مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة تقريراً شاملاً عن أنشطة المفوضية لعام ٢٠٠٨، مسترعياً الانتباه إلى المجالات السياساتية الرئيسية، بما في ذلك مبادرات الإصلاح، وإلى تحديات معينة كالمحافظة على حيّز العمل الإنساني.

٥٧- وأعرب عدد من الوفود عن تقديره لجودة المعلومات الواردة في التقرير الشامل. وأُثيرت عدة تساؤلات بشأن الإحصاءات الواردة في التقرير، بما في ذلك ما يلي:

- لِمَ توجد اختلافات في هذه الأرقام مقارنة بتلك الواردة في وثيقة الاتجاهات العالمية لعام ٢٠٠٨؛
- لماذا حدثت هذه الزيادة المطردة في عدد الأشخاص عديمي الجنسية المبلغ عنهم؛
- كيف تمكنت المفوضية من أن تبت في أن نصف عدد اللاجئين في العالم يعيشون في مناطق حضرية؛
- كيف تعتزم المفوضية تعديل ما تقدمه من خدمات بناءً على هذا التطور الأخير.

٥٨- وأُشير إلى أنه ينبغي أن توضح المفوضية إحصاءاتها وأن تُدرج البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس والعمر في التقارير القادمة. وأخيراً، أُثيرت شواغل بشأن ما كشف عنه التقرير من أن ما نسبته ٤٥ في المائة من تكاليف موظفي إعادة التوطين قد مُوِّلت من الخارج في عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، وبشأن الأسباب التي تقف وراء عدم تخصيص ما يكفي من الأموال في الميزانية السنوية لدعم هذا النشاط الأساسي.

٥٩- وأوضح مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة أن الاختلافات في الأرقام المستخدمة في مختلف قنوات تقديم التقارير التابعة للمفوضية تُعزى أحياناً إلى تحديث هذه الأرقام في أوقات متباينة. وفيما يخص عدد الأشخاص عديمي الجنسية، أكد المدير مجدداً المعلومات التي تم تقاسمها في إطار ما أُجري في وقت سابق من مناقشات بشأن الحماية الدولية، أي أن الزيادة في الأرقام ناجمة عن التوسع في نطاق تغطية المفوضية ومعرفتها بعدد الأشخاص عديمي الجنسية. أما بالنسبة لتقييم عدد اللاجئين الذين تهتم بهم المفوضية ويعيشون الآن في مناطق حضرية، فإن هذا العدد حُدّد جزئياً بناءً على تقدير الأعداد الكبيرة من اللاجئين العراقيين الموجودين في الأردن والجمهورية العربية السورية، وسيتواصل تقصّي هذه المسألة في الأشهر المقبلة. كما أن مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة قد شاطر الوفود ما أعربت عنه من قلق

فيما يتعلق بتمويل تكاليف موظفي إعادة التوطين، ولكنه ذكّر اللجنة بأن هذا الأمر سيُدرج في الميزانية الأساسية للمفوضية في عام ٢٠١٠.

باء – معلومات محدّثة عن الميزانيات البرنامجية والتمويل في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩

٦٠- لدى تقديم المراقبة المالية لورقة غرفة الاجتماع EC/60/SC/CRP.17، أكّدت مجدداً أن ثقة المانحين في برامج المفوضية وما يقدمونه من دعم لهذه البرامج قد تعززا، مما أدى إلى ترحيل رصيد كافٍ من الميزانية البرنامجية السنوية إلى عام ٢٠٠٩، الأمر الذي سهّل تمويل الأنشطة والأولويات البرنامجية في وقت مبكر. وفي عام ٢٠٠٩، وبالنظر إلى استمرار تقلب الأسواق الاقتصادية والمالية العالمية الذي أسفر عن حدوث تقلبات كبيرة في أسعار الصرف، خضع وضع المفوضية المالي لرصد دقيق لضمان تنفيذ البرامج المخطط لتنفيذها وتفادي تقليص الخدمات والأنشطة الأساسية.

٦١- وقدّم مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة لمحة عامة عن الوضع المالي الراهن في عام ٢٠٠٩، حيث بلغت التبرعات المقدمة حتى الآن أعلى مستوى لها في منتصف العام مقارنةً بأي وقت مضى، وأعرب المدير عن بالغ تقديره لالتزام اللجنة التنفيذية والدعم المالي المقدّم وإسهامات البلد المضيف في عمل المفوضية. ولكن نظراً لأن الميزانية المحددة قد بلغت أعلى مستوى لها على الإطلاق لتلبية الاحتياجات الحالية بالكامل والاستجابة لحالات الطوارئ الجديدة، مثل حالتي باكستان وسري لانكا، فإن المفوضية لا تزال بحاجة إلى تعبئة موارد مالية إضافية في عالم يحتدم فيه التنافس على التمويل وتزداد فيه صعوبة الحصول عليه.

٦٢- وأعرب نائب المفوض السامي مجدداً عن تقدير المفوضية، واغتنم الفرصة لاستعراض بعض نتائج عملية إصلاح المفوضية هيكلياً وإدارياً، مما أفضى إلى تحقيق وفورات وزيادة الكفاءة في تنفيذ البرامج التي تحظى بدعم الجهات المانحة، بما في ذلك ارتفاع النسبة المئوية لإنفاق الموارد على الأنشطة الميدانية. وعرض نائب المفوض السامي شرائح لإظهار اتجاهات الانخفاض في تكاليف الموظفين والتكاليف الإدارية وتكاليف المقر بالنسبة لمجموع النفقات. وفيما يخص نقل بعض المهام من جنيف إلى بودابست، أكّد أن المفوضية تواصل سيرها على الطريق الصحيح من أجل تحقيق الوفورات المقدرة أصلاً.

٦٣- وأعربت عدة وفود عن قلقها إزاء النقص المتوقع في تمويل البرنامج السنوي في عام ٢٠٠٩ وأثر هذا النقص على المشاريع، مع توجيه نداءات إلى الجهات المانحة لكي تستجيب للحاجة إلى توفير موارد إضافية. وقد حظيت بالترحيب أيضاً الجهود التي تبذلها المفوضية لتوسيع قاعدة المانحين واتخاذ موقف أكثر تحفظاً في استخدام ما لديها من احتياطي تشغيلي. وأُثير عدد من التساؤلات حول مدى تأثير الأرباح والخسائر الناشئة عن تقلب أسعار صرف العملات في عام ٢٠٠٩ على عمليات المفوضية. كما شُجِّعت المفوضية على

مواصلة تقديم تقارير عن الإنجازات المحققة بفضل برامجها وتأثيرها على الجهات المستفيدة، لأن ذلك يمثل أداة هامة للجهات المانحة من حيث حشد الدعم اللازم من قِبل حكوماتها.

٦٤- ولاحظ مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة شواغل الوفود بشأن التمويل في عام ٢٠٠٩. وطمأن اللجنة إلى أن المفوضية تبذل قصارى جهدها لرفع مستوى التبرعات للحيلولة دون نقص التمويل، وأكّد من جديد أن المفوضية تواصل العمل على توسيع قاعدتها التمويلية، بما في ذلك عن طريق استخدام آليات مثل الصندوق المركزي للاستجابة في حالات الطوارئ وجمع الأموال من القطاع الخاص. وشدّد على أن المفوضية تنتهج نهجاً أكثر تعقلاً في استخدام ما لديها من احتياطي تشغيلي. وفي الختام، اغتنم الفرصة ليؤكّد أهمية المساهمات المرنة، وأعرب مرة أخرى عن شكره لأعضاء اللجنة التنفيذية على دعمهم المتواصل.

٦٥- ورداً على ما طُرِح من تساؤلات بشأن المكاسب والخسائر الناشئة عن تقلب أسعار الصرف وبشأن الآليات القائمة للتعامل مع هذه التقلبات، قدّمت المراقبة المالية شرحاً مفصلاً لما تتسم به هذه المسألة من تعقد، مشيرةً إلى أنه فيما يتعلق بجانب الإيرادات، تكبّدت المفوضية خسائر في عام ٢٠٠٩ عوّضت عنها جزئياً المكاسب التي تحققت في جانب النفقات.

٦٦- ولدى اختتام مناقشة هذا البند، اعتمدت اللجنة قراراً بشأن الميزانيات البرنامجية الإجمالية والتمويل في عام ٢٠٠٩ (انظر المرفق الثاني).

تاسعاً - التنسيق

٦٧- قدّم مدير شعبة العلاقات الخارجية بالنيابة عرضاً موجزاً للمعلومات المحدّثة التي ستقدمها المفوضية شفوياً إلى دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٩ والتي ستغطي المواضيع الثلاثة التالية: (١) التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات؛ (٢) التعاون الثنائي مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى؛ (٣) التنسيق مع المنظمات غير الحكومية.

عاشراً - الإدارة الرشيدة

٦٨- قُدِّم عدد من الاقتراحات بشأن المواضيع التي يمكن إدراجها في البيان الاستهلالي الذي سيدلي به المفوض السامي في الدورة الستين للجنة التنفيذية. وستعرض الاقتراحات على المفوض السامي لينظر فيها.

حادي عشر – أية مسائل أخرى

٦٩- شكرت الرئيسة الوفود على مراعاة المدد الزمنية المحددة للمداخلات واقترحت أن تُطبّق تلك المُدد ذاتها على البيانات التي يُدلى بها في الجلسة العامة للجنة التنفيذية، أي خمس دقائق لكل مداخلة (تمتد إلى سبع دقائق للمداخلات المدلى بها بالنيابة عن مجموعة ما). وطلبت إلى الوفود ألا تثير قضايا لا ترتبط مباشرة بعمل اللجنة الدائمة وبولايتها المحددة. ونظراً لعدم وجود أية أعمال أخرى، فقد أعلنت الرئيسة اختتام الجلسة.

المرفق الأول

مقرر بشأن معالجة القضايا البيئية في إطار العمليات المتعلقة بالأشخاص الـذين تعنى بهم المفوضية

إن اللجنة الدائمة،

إذ تسلّم بتأثير القضايا البيئية على العلاقة بين اللاجئين والمضيفين،

وإذ تقدر التدابير التي اتخذتها المفوضية بالفعل لدمج الاعتبارات البيئية في برامجها،

وإذ تدرك تماماً أن المخاطر التي يشكلها تغير المناخ والتدهور البيئي تزيد من حـدّة التحديات المواجهة في حماية ومساعدة الفئات الضعيفة من السكان الذين تهتم بهم المفوضـية في جميع أنحاء العالم،

وإذ تسلِّم أيضاً بأهمية التكيف على المستوى القطري وبضرورة تعزيز تقاسم الأعباء في هذا الصدد،

(أ) *تنوّه* بفائدة السياسات والمبادئ التوجيهية البيئية التي وضعتها المفوضـية في عام ١٩٩٧ ونقحتها في عام ٢٠٠٥، *وتحث* على تحقيق الاتساق في تطبيقها على المـستوى القطري وعلى زيادة نشرها؛

(ب) *ترحب* بالجهود التي تواصل المفوضية بذلها مـن أجـل إعـداد وتعزيـز استجابات مستدامة للشواغل البيئية فيما يخص العمليات المتعلقة باللاجئين والمشردين داخلياً والعائدين، وذلك من خلال دمـج المبـادئ البيئيـة في أدواتهـا المـستخدمة في مجـالي الإدارة والتدريب؛

(ج) *تشجّع* المفوضية على مواصلة تعزيز تعاونهـا مـع الوكـالات الأخـرى المعنية بإدارة شؤون البيئة، ولا سيما في سياق ترتيبات المجموعات وتوحيد الأداء وغيرها من آليات التنسيق الخاصة بالأمم المتحدة، وخاصة في مجال تعزيز الحفاظ على البيئة وإصـلاحها بشكل مستدام؛

(د) *تشجّع* الدول المتضررة على إدراج ما يلزم من أحكام في خطـط عملـها الوطنية المتعلقة بالتكيف لتلبية احتياجات اللاجئين والمشردين داخلياً والعائدين في المناطق التي تستضيفهم، وعلى تنفيذ هذه الأحكام بدعم من المفوضية وغيرها من الشركاء ذوي الصلة؛

(هـ) *تشجّع كذلك* المفوضية على القيام، بالتعاون مع الـشركاء ذوي الـصلة، بتوسيع نطاق ما تجريه من تقييم ورصد للأنشطة البيئية وعلى وضع استراتيجيات للحد مـن مخاطر الكوارث في مناطق استضافة اللاجئين والمشردين داخلياً والعائدين؛

(و) *تدعو* المفوضية إلى تخصيص موارد كافية لمعالجة القضايا البيئية المحددة عن طريق تقييمها الشامل للاحتياجات، وذلك بعد إيلاء الاهتمام الواجب للأولويات الأساسية بشأن تلبية احتياجات من تعنى بهم المفوضية؛

(ز) *تلاحظ* فائدة الاستعانة الكاملة بالخبرات المحلية ودعمها بغية اتخاذ تدابير فعالة لتخفيف وطأة التدهور البيئي في مناطق استضافة اللاجئين والمشردين داخلياً، وكذلك في مناطق العائدين.

المرفق الثاني

مقرر بشأن الميزانيات البرنامجية الإجمالية والتمويل في عام ٢٠٠٩

إن اللجنة الدائمة،

إذ تذكِّر بالمقرر الذي اتخذته اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والخمسين بشأن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية [A/AC.96/1063، الفقرة ١٦(د)]، وكذلك بالمناقشات التي أجرتها في إطار بند الميزانيات البرنامجية والتمويل في الاجتماع الرابع والأربعين للجنة الدائمة،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تقاسم الأعباء والمسؤوليات الدولية في تخفيف الأعباء التي تقع على كاهل البلدان التي تستضيف اللاجئين، ولا سيما البلدان النامية منها،

(أ) *تلاحظ* أن احتياجات المفوضية في إطار ميزانيتها البرنامجية السنوية لعام ٢٠٠٩، استناداً إلى الاحتياجات المعروفة حالياً، تبلغ ٢٧٥,٥ ١ مليون دولار، كما وافقت عليها اللجنة التنفيذية في دورتها التاسعة والخمسين؛

(ب) *تلاحظ* أن ميزانيات البرامج التكميلية لعام ٢٠٠٩ تبلغ حالياً ٨٤٠,٩ مليون دولار، منها ١٩٩,٦ مليون دولار لبرامج يستفيد منها المشردون داخلياً؛

(ج) *تُقر* بأن حالات الطوارئ والأنشطة غير المتوقعة التي تكشفت خلال عام ٢٠٠٩ قد تنتج عنها حاجة إلى برامج تكميلية إضافية أو موسعة وأنه سيلزم توفير موارد إضافية، علاوة على موارد الميزانيات القائمة، لتلبية هذه الاحتياجات؛

(د) *تلاحظ بقلق مستمر* أن الإيرادات المتوقعة لعام ٢٠٠٩ تدل على نقص محتمل بمبلغ قدره ١١٦,٤ مليون دولار في إطار الميزانية البرنامجية السنوية؛

(هـ) *تحث* الدول الأعضاء، في ضوء الاحتياجات الكبيرة التي يتعين على المفوضية تلبيتها، على مواصلة الاستجابة بسخاء وبروح من التضامن، وفي الوقت المناسب، للنداء الذي وجَّهه المفوض السامي من أجل تلبية الموارد اللازمة للميزانية البرنامجية المعتمدة لعام ٢٠٠٩ بكاملها، فضلاً عن تلبية متطلبات ميزانيات البرامج التكميلية لعام ٢٠٠٩.

المرفق الثالث

قائمة بالنقاط المشمولة بإجراءات المتابعة

١- تحديث وإتاحة سياسة المفوضية بشأن اللاجئين في المناطق الحضرية.

٢- إجراء تحليل شامل للردود الواردة من الدول على الاستعراض المتعلق بتنفيذ جدول الخاص بشأن الحماية.

٣- تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المقطوعة بشأن اللاجئات والأطفال اللاجئين، وعن كيفية إدراج هذه المسألة في ميزانية السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٤- تقديم مصفوفة عن أدوار ومسؤوليات مختلف مهام مراجعة الحسابات والتقييم والرقابة في المفوضية.